ما ذكر ومثل ذلك في القطب ايضا فتامل ذلك وافهمه
تعلم كلام الشارح قوله وكلمتي او وكلمة الاستثنا قال في
القطب وثانيهما اي الشروط احد الامرين وهو اما كلمة
الشرطية او كلمة الاستثنا اي كلمة الوضع اي للمقدم
قوله او الرفع فانه لو انتفى الامران احتمل ان يكون
اللزوم او العناد على بعض الاوضاع والاستثنا على
وضع اخر فلا يلزم من اثبات احد جزئي الشرطية
او نفيه ثبوت الاخر وانتفاؤه اللهم الا اذا كان
وقت الاتصال والانفصال ووضعهما هو بعينه
وقت الاستثنا ووضعه فانه ينتج القياس حينئذ ضرورة
كقولنا ان قدم زيد وقت الظهر مع عمرو واكرمته لكنه
قدم مع عمرو في ذلك الوقت واكرمته والمراد بكلية
الاستثنا ليس تحقق الاستثنا في جميع الازمنة
فقط بل مع جميع الاوضاع التي لا تنافي وضع المقدم
الخ قوله حقيقية فتكون المنتجة اربعة اثنان باعتبار
الوضع واثنان باعتبار الرفع قوله لامتناع رفعهما
اي الجزئين قوله اما مانعة الخلو الخ فالمنتجة فيها
اثنان باعتبار الرفع كمانعة الجمع كما سبق فان اثنين
باعتبار الوضع قوله عنهما اي عن الطرفين قوله
كقولنا هذا الشيء هذا مثال لاستثنا نقيض احد
الطرفين لينتج عين الاخر قوله اما لا شجر او لا حجر
هاتان هما القضيتان اللتان كل منهما اعم من نقيض
الاخرى فلا شجر اعم من نقيض لا حجر وهو اي النقيض
حجر فان لا شجر يصدق على حجر وعلى غير حجر
كالانسان مثلا وهو اعم من حجر وكذا الكلام في لا حجر
فانه اعم من شجر الذي هو نقيض لا شجر فان لا حجر
يصدق على شجر وعلى غيره كالحيوان مثلا وهو
اعم من شجر الذي هو نقيض لا شجر اذ لا يصدق شجر
على الحيوان مثلا الصادق عليه لا شجر وهو ظاهر

لاخفا

اي كلمتي وكلمة الاستثنا منه م

اي للتالي منه

لاخفا فيه قوله لكنه شجر هذا نقيض لا شجر فينتج
عين الطرف الاخر وهو قوله فهو لا حجر قوله
لكنه حجر هذا نقيض لا حجر فهو عين الطرف الاخر
وهو لا حجر قوله خلاف اي مخالف استثنا نقيض
احد الطرفين بان كان استثنا عين احد الطرفين
فلا ينتج عين الطرف الاخر ولا نقيضه قوله لا شجر
يعني الذي هو عين احد الطرفين فانه لا ينتج عين
الطرف الاخر الذي هو لا حجر ولا ينتج نقيض
الاخر الذي هو حجر وكذا الكلام في قوله او لكنه
لا حجر الذي هو العين الاخر قوله نقيض الاخر
اي الطرف الاخر ولا ينتج عينه لامتناع اجتماعهما
على الصدق قوله لامتناع الخ علة في الحقيقة
لامتناع انتاج عين الطرف قوله احتمالا عنهما اي الطرفين
قوله البرهان قياس مؤلف من مقدمات
يقينية الخ قال المولى سعد الدين في اواخر
شرح الشمسية ما نصه واما المسائل في القضايا
التي تطلب في ذلك العلم بسبب محمولاتها الى موضوعاتها
بالبرهان فمن لا يكون الا كسبية وهذا مما لا خلاف
فيه لاحد والقول باحتمال كونها غير كسبية بعيد
جدا لانه كلام وقريب من ذلك قول بعضهم
المسئلة مطلوب خبري يبرهن عليه في العلم
انتهى واقول ظاهر كل منهما ان المسئلة لا تكون
بديهية اذ البرهان هو القياس المؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج يقيني لكن قال السعد ايضا
في شرح الشمسية اقول مقدمات البرهان
لا يجب ان تكون من الضروريات الست بل قد
تكون من الكسبيات المنتهية اليها فمراد المصنف
ان القياس الذي مواده الاول من الضروريات
الست سواء كانت مقدماته ضروريتين او مكتسبتين

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1